لما ارضا والاسد مجموع كواكب علي صورة الاسد قوله
وحرتها صد السهيل قوله ومن قبل اي من قبل ذلك وقبل
الاصل ومن قبلي فحذفت اليا وبقيت الكسرة دليلا عليها
وعليه فلا شاهد فيه لان حذف يا المتكلم المضاف اليه
جائز كثير بدون الشروط المذكورة قوله فلا خوف عليهم
اي بالضم من غير تنوين مع كسر الفها فتكون لا عاملة
عمل ليس او مهملة وقرا يعقوب بفتح الفا من غير تنوين
مع ضمها لفاقات فقدرت الفتحة فتحة اعراب ففيها
شاهد ايضا او فتحة بنا فلا وعلي قراته تكون لا عاملة
عمل ان قوله هو مذهب المبرد فان البعض تبعا للمصرح
جعلها المبرد من باب التنازع فاعمل الثاني لقربه وحذف
معمول الاول لانه فضلة فهي جائزة قياسا انه وقدينا فيه
قول الشارح سابقا الاصل فقطع الله يد ورجل من قالها
ورجل من قالها اذ جعلها من باب التنازع يقتضي
ان الاصل قطع الله يده ورجل من قالها مع انه يشترط
في عاملي التنازع ان يكونا فعلين او اسمين يشبهانهما
والعاملات هنا ليس كذلك فتدبر قوله وذهب سيبويه
الخ لعل الحامل له علي ذلك ان الحذف الثاني بالقرائن
لكنه مع ما فيه من التكلف يضعفه قول الشاعر بنو عمنا
وبناتنا كرام فمن قوي قوله مصاهرة فليت ان لم يكن كفوا
وقول الاخر مثل او احسن من شمس الضحى اذ لا يفصل
بين المتضايفين الا اذا كان الثاني ضميرا ولان مطلوب
احسن من مجرورها ومطلوب مثل مضاف اليه كذا في الرضي

واما

واما تضعيفه بانه يلزم عليه الفصل بين المضاف
والمضاف اليه بغير الامور الثلاثة الاتية وذلك مختص
بالضرورة ففيه ان سيبويه لا يسلم الحصر في الثلاثة
ولك ان تجعل كلام المص صالحا لمذهب سيبويه ايضا
بان تجعل معنى قوله واضافة الى مثل الخ اي الى مضاف
اليه مذكور مماثل المحذوف اضيف اليه المضاف الاول
كما هو مذهب المبرد او الى مضاف اليه محذوف مماثل
لمذكور اضيف اليه المضاف الاول كما هو مذهب سيبويه
نعم المتبادر من كلامه هو الاول ٢ وعند الفرا الاسمان الخ هـ
خصه كما قال السيوطي بالمصطحبين كاليد والرجل والربع
والنصف وقبل وبعد لانهما كالشيء الواحد فكان المضاف
العامل في المضاف اليه شيء واحد فلا يرد انه لا يتوارد
عاملان علي معمول واحد بخلاف نحو دار وغلام قوله
وهو عكس الاول اي علي مذهب المبرد وتشمله عبارة
الناظم كما علم مما وجهنا به صلاحية النظم لمذهب سيبويه
قوله فصل مضاف اي من المضاف اليه بشرط ان
لا يكون غير يسير قوله شبه فعل اي مصدرا واسم فاعل
قوله ما نصب خرج المرفوع فان الفصل به مختص
بالضرورة كما سياتي وذلك لانه متمكن في موضعه بخلاف
المنصوب فانه في نية التاخير فالفصل به كلا فصل
قوله مفعولا الخ اي غير جملة فلا يجوز اعجبني قولك
عبد الله منطلق زيد لطول قال سم انظر هل يجوز
الفصل بمجموع الامور التي جاز الفصل بكل منها قال البعض

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)